

الاستنساخ والإشكاليات الأخلاقية

د. عائشة أحمد حسن

قسم الدراسات الإسلامية-كلية الآداب-الزاوية

جامعة الزاوية

مقدمة:

إن العلوم الحديثة عندما ترعرعت وتطورت في وسط كانت العلاقة متوترة بين العلم والدين، جاءت الفلسفة العلمية الموالية لتطوره ترفض أن يكون هناك دخل للدين أو الأخلاق في توجيه مباحث العلم، فأصبحت الأخلاق تابعة لنتائج العلم متقلبة بتقلباته، وهذه التبعية معناها جعل الإنسان ودوافعه ومصالحه وإرادة السيطرة هي أساس القيم والأخلاق أي: بناء القيم والأخلاق على المنفعة.

وقد تمت الاكتشافات العلمية في إطار هذه الفلسفة التي لا تقيم وزناً إلا للدوافع والحاجات والمصالح الإنسانية بغض النظر عما يمكن أن يترتب على ذلك من تدمير لنظام القيم والأخلاق فأنتجت القنبلة النووية، وأسلحة الدمار، والتوظيف السلبي للتطورات التي حصلت في البيولوجيا وبخاصة في مجال الهندسة الوراثية بكل أشكالها وتطبيقاتها، ومنها نقل تجارب الاستنساخ إلى المجال البشري وما تحتويه من مخاطر وأضرار أخلاقية بيولوجية مما تعدى النقاش في هذه

المسألة إطار الباحثين المختصين في مجال الهندسة الوراثية إلى رجال الدين، والفلاسفة، وعلماء الاجتماع، وذلك من خلال دراسة ومعرفة ما هي الآثار التي يمكن أن تنتج عن هذه التقنية في المجال الأخلاقي؟، وما هو التأثير السلبي لها سواء على الفرد المستنسخ أو على المجتمع بأكمله؟، وما هي الضوابط والقيود التي يجب أن تتوفر في تجارب الاستنساخ في المجال البشري؟ وهل يمكن أن تقضي هذه على فطرة الله سبحانه وتعالى في التنوع وحفظ الأنساب والمحافظة على بنیان الأسرة وكيانها وحمايتها من الانهيار؟، وذلك بالقضاء على أحد الأهداف الأساسية في تكوين الأسرة كالتدخل في نظام وطرق الإنجاب وغيرها من المخاطر الأخلاقية التي قد تلحق بالمجتمعات الإنسانية من خلال السماح بتطبيق هذه التقنية دون قيود وضوابط.

لذلك كانت هذه الورقة البحثية التي ستوضح أثر تقنية الاستنساخ على بعض الأنماط الأخلاقية للبشرية وأراء العلماء من خلال تناولنا للإشكاليات الأخلاقية والحكم الشرعي للاستنساخ.

أولا . مفاهيم ومصطلحات:

1 . : ماهية الاستنساخ:

إذا كان الحكم على الشيء فرعا من تصوره ، فإن الحكم على الاستنساخ يقتضي تحديد مفهومه من الناحية اللغوية والاصطلاحية ، وهي كالآتي :

أ- الاستنساخ لغة :- من المعروف أن الاستنساخ بالمعنى العلمي هو من النوازل . أي من الأمور المستجدة التي ظهرت في وقتنا الحاضر . لذا لا نجد له في كتب المعاجم واللغة تعريفا لغويا، وإن كان هناك بعض المعاني للاستنساخ تقترب من مفهومه العلمي إلا أنها موضوعة ومفسرة بأشياء أخرى وهي :

النسخ ويطلق على الإزالة والنقل والإلغاء ، والتغيير وإبطال الشيء وإقامة آخر مقامه ، يقال : نسخت الكتاب إذا نقلته ، وانتسخته ، وكتاب منسوخ ومنتسخ أي منقول.⁽¹⁾

قال الراغب الأصفهاني :- " ونسخ الكتاب نقل صورته المجردة إلى كتاب آخر ، وذلك لا يقتضي إزالة الصورة الأولى ، بل يقتضي إثبات مثلها في مادة أخرى ، كاتخاذ نقش الخاتم في شموع كثيرة ، والاستنساخ : التقدم بنسخ الشيء والترشح للنسخ ، وقد يعبر بالنسخ عن الاستنساخ ،

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾⁽²⁾ ويقال نسخت الشمس الظل وانتسخته أي أزالته ، ونسخت الرياح الآثار أي عفت عليها وقضت على معالمها، واقتربت من لفظة الاستنساخ لفظة في المعنى ، استعملها البعض للتعبير عن الاستنساخ ، وهي الاستنسال ، وهي نسل الشيء : انفصل عن غيره وسقط ، ونسل فلان : كثر نسله ، وانتسل الشيء : نسل ، ويقال : نسله وانتسل.⁽³⁾

وقال الراغب :- " النسل : الانفصال عن الشيء ، يقال : نسل القميص عن الإنسان ، والنسل الولد لكونه ناسلا عن أبيه"⁽⁴⁾

وكلمة الاستنساخ مرادفها في اللغة الانجليزية " Cloning " وهي مشتقة أصلا من اللغة الإغريقية " Klon " والمصطلح " Klon " في التطبيق البيولوجي يعطي معنى نسيه ، وهي الخلية المفردة الواحدة التي ينتج عن تكاثرها الأنسجة ، وقد ورد بالقاموس الالكتروني " Webster " والمعجم البريطاني " Oxford " المعاني الآتية لمصطلح الاستنساخ "Cloning" :-

1. نسخة طبق الأصل.

2. كائن ينتج من التكاثر اللاجنسي "خضريا مثل النبات"

3. ما ينتج من خلية جسدية من والديه ويتماثل وراثيا معهما.⁽⁵⁾

ب- الاستنساخ اصطلاحا :-

اهتم العلماء بتعريف مصطلح الاستنساخ أو الاستنسال بتعريفات عدة كلها تصب في معنى واحد وهي كالآتي :-

1. الاستنساخ: " هو استخراج نسخة طبق الأصل في الصورة والطول من كائن حي أصلا"⁽⁶⁾
2. الاستنساخ : " هو توليد كائن حي أو أكثر بنقل النواة من خلية جسدية إلى بويضة منزوعة النواة ، و إما بتشطير بويضة مخصبة في مرحلة تسبق تمايز الأنسجة و الأعضاء"⁽⁷⁾
3. الاستنساخ : "هو عملية توالد غير جنسي ، تتم بأخذ خلية من خلايا جسم الإنسان، تحتوي على كافة المعلومات الوراثية الخاصة بالإنسان ، وهذه الخلية تزرع في بويضة الأنثى بعد تفريغها من كامل مورثاتها ، ليأتي الجنين مطابقا للأصل ، و بعد ذلك تودع البويضة في رحم الأنثى وتشكل الجنين على نحو مطابق للكائن الأصلي الذي أخذت منه الخلية"⁽⁸⁾

وبمعنى الاستنساخ الاستئصال، والنسيلة " Clone " ، مجموعة من الخلايا أو الأفراد المتماثلة وراثيا ، والناجمة من خلية واحدة أو من فرد واحد ، عن طريق الانقسام الخلوي المائتوزي ، فالمستعمرة البكتيرية الناتجة من خلية بكتيريا واحدة مزروعة في طبق بتري هي نساقل أو كلونات.

والكلونة "Cloning" في أحد معانيها هي: الاستئصال أو التنسيل ، وهو عبارة عن عملية إنتاج أفراد متماثلة وراثيا من أحد الأبوين ، ويطلق البعض على هذا المعنى المرادف للاستنساخ.⁽⁹⁾

فمن خلال التعريفات السابقة للاستنساخ أو الاستئصال يتضح أن المعنى العلمي للاستنساخ هو أخذ خلية جسدية من كائن حي تحتوي على كافة المعلومات الوراثية وزرعها في بويضة مفرغة من مورثاتها أو تشطير بويضة مخصبة في مرحلة مبكرة من النمو ، ليأتي الجنين مطابقا تماما في كل شئ للأصل ، وهذا المعنى يلتقي مع المعنى اللغوي ، وهو إيجاد نسخة أخرى طبق الأصل للنسخة الموجودة.

2 . ماهية الأخلاق:

أ . الأخلاق لغة: الأخلاق جمع خلق، وهو السجية، والخلق بضم اللام وسكونها، وهو الدين والطبع والسجية⁽¹⁰⁾، والخلق حالة للتنفس راسخة تصدر عنها الأفعال من خير أو شر⁽¹¹⁾، وبذلك فإن الأخلاق هي قواعد السلوك التي يقوم بها الفرد في بيئته الأسرية والاجتماعية

ب- الأخلاق اصطلاحا: فهو يختلف من عالم إلى آخر كل حسب تخصصه فعالم النفس أو الاجتماع مثلا يختلف عن الفيلسوف أو رجل السياسة أو التربية في تعريفه لها وكذلك فإن الأخلاق في المنظور الفلسفي تختلف في مفهومها عن المنظور العقائدي.

ومن التعريفات الجامعة للأخلاق ما يأتي:

1- هي مجموعة العادات والآداب، والامتثال الخلقي يعني سلوك الفرد المتوائم مع الجماعة التي ينتمي إليها، والعمل وفقا للقيم والمعايير الخلقية السائدة.

2- هي عبارة عن تكامل العادات والآداب والاتجاهات والعواطف والمثل العليا بصورة تميل إلى الاستقرار، وتصلح للتنبؤ بالسلوك المقبل.

3- أن الأخلاق تعني المثل العليا التي يتطلع إليها الإنسان في كل زمان ومكان، وأن هذه المثل العليا مستمدة من مصادر تتسم بالثبات لعل في مقدمتها الأديان، وأنها تقصد الخير الأسمى للإنسان، وهي مصدر اجتماعي وضعي، وبمثابة القواعد المنظمة للسلوك والتي يتفق عليها المجتمع في مرحلة من مراحل تطوره⁽¹²⁾.

ومن خلال العرض السابق لبعض تعريفات الأخلاق فإنه يتضح أن الأخلاق تعني.

1- المثل العليا التي ينشدها الإنسان مع نفسه ومع مجتمعه وتعني الخير له ولمجتمعه.

2- القواعد التي يبني عليها السلوك القويم الصالح في كل زمان ومكان.

3- العادات والاتجاهات التي يمكن تطبيقها على كل مناحي الحياة بل يمكن القول بأنها ضرورة من ضروريات استمرار الحياة. وبالتالي فإن خلو أي مجتمع منها يعد نذيرا لانهايار هذا المجتمع.

ولهذا فإن أول ما توجهت إليه عناية الفلاسفة والمشرعين الدعوة إلى الأخلاق الفاضلة لأنها الدعامة الأولى في بناء كل مجتمع سليم، ومن أجل ذلك كانت رسالة الأنبياء الحث على الأخلاق الفاضلة، وجاء القرآن مشددا على الاستمسك بها مثل قوله تعالى في رسوله الكريم - ﷺ - ﴿وَأَنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾⁽¹³⁾ وقوله ﷺ: " إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق "⁽¹⁴⁾، حيث وضح ﷺ أن الغاية من بعثته أنه يريد أن يتم مكارم الأخلاق في نفوس أمته والناس جميعا، ويريد للبشرية أن تتعامل بقانون الخلق الحسن، لأن التحلي بالأخلاق الحسنة، والبعد عن أفعال الشر والآثام يؤديان بالمسلم إلى تحقيق الكثير من الأهداف النبيلة منها سعادة النفس ورضاء الضمير .

3 . ماهية الإشكاليات:

مصطلح الإشكالية من المصطلحات الجديدة الوافدة على لغتنا العربية وهو ترجمة

لمصطلح " problematic "، وقد شاع استخدامه في منتصف السبعينات، وهو مشتق من أشكل يشكل إشكالا، إي التبس عليه الأمر وغمض وارتاب حول حقيقة الشيء .

وقد عرف الدكتور محمد الجابري الإشكالية: " أنها منظومة من العلاقات التي تنسجها داخل فكر معين مشاكل عديدة مترابطة لا يمكن حلها منفردة بل مجتمعة في إطار حل شامل لها جميعا، وبعبارة أخرى فإن الإشكالية هي نظرية في طور الإعداد من أجل حل مجموعة من المشاكل المترابطة أي أنها نظرية ناقصة، ومجزأة، ومداعية، وغير مكتملة، وغير مجمعة، ولا تزال في طور النمو والتوحيد والتماسك والاكتمال والتجمع"⁽¹⁵⁾

إذاً الإشكالية هي مشكلات تحولت بحكم ترابطها إلى معضلة كبيرة يتسع فيها مجال البحث ويمتد إلى مواضع أخرى ذات صلة، ولا يمكن تصور حل لها إلا في إطار شامل وكلي، فإذا كانت المشكلة تعني صعوبة الحل، فإن الإشكالية تعني الاحتمال وتعذر الاختيار، فمن مشكلة السعادة مثلاً نجد أنفسنا نبحث في مشكلة الأخلاق والعدالة .

والإشكالية تثير الجدل، لأن كل واحد يتصور الحل من زاوية معينة وبطريقة تختلف عن الآخر . (16)

ج - تاريخه:

مع بداية الثورة الصناعية في أول مراحلها في القرن الثامن عشر والتي سار معها جنباً إلى جنب تطور العلوم الطبية والمعرفية العلمية ومنها : علم البيولوجيا الذي يتعامل مع موضوع الإخصاب والتكاثر وعلاج العقم .

ففي عام 1745 مسيحي تم اكتشاف قدرة بويض بعض الحشرات على النمو بصورة عذرية، وفي عام 1780 مسيحي حدث حدثان مهمان، وهما تلقيح الكلاب صناعياً ، ونجاح أول عملية تلقيح لامرأة بحيامن الزوج ، وفي عام 1884 مسيحي تم تلقيح الكلاب والخيول صناعياً، وإجراء أول عملية تلقيح داخل الرحم بحيامن متبرع ، وفي عام 1914 مسيحي تم تصميم أول مهبل صناعي، وشهد عام 1926 مسيحي اكتشاف محفزات الفند، وقد شهدت الفترة الزمنية بين عامي 1930 . 1940 مسيحي عدة محاولات للحصول على محفزات من مصادر طبيعية، كما تطورت طرق التلقيح الصناعي إذ تمكن الروس من تلقيح قرابة 1.2 مليون بقرة ، وخمسة عشرة مليون نعجة و120 ألف فرس اصطناعياً في عام 1938 م .

وفي عام 1952م ولد علم التجميد البيولوجي، وذلك باستخدام الكحول والثلج الجاف في تجميد السائل المنوي، حيث شهد هذا العام أول عملية استنساخ، فقد تم استنساخ أول ضفدع من خلايا الضفدع (شرغوف) وهي أول محاولة للاستنساخ الجسدي، كما تم إنتاج أول عجل من سائل منوي مجمد، ونجح العلماء في التخصيب الصناعي للإنسان باستخدام حيمن مجمد، وبين عام 1961 . 1965م تمكن العلماء من فك الرموز الجينية بأكملها، وفي عام 1972م تمكن العلماء من إحداث التوأمة صناعياً، ونقل اللاقحات فيما بين الحيوانات كالأغنام، والماعز، والجاموس، والأبقار

...وغيرها، وتسمى هذه العملية "شطر الأجنة" أو توأمة الأجنة أو الاستنساخ الجنيني، حيث قام عالمان أمريكيان باستنساخ أجنة بشرية من بويضات مخصبة، وذلك بفصل الخلايا الموجودة في مرحلة مبكرة من نموها، أي قبل تخصصها وظيفيا، وحصلا على "48" نسخة منشطرة كلها نسخ مطابقة للجنين الأول.

وفي عام 1978م حدث التطور الأكثر أهمية في عملية الإخصاب الخارجي، وهو ولادة الطفلة "لويزا براون" وهي أول طفلة أنابيب، ثم توالى بعد ذلك الولادات. وشهد عام 1979م استحداث تقنية تتم بانتزاع نواة من بويضة فأرة ملقحة، ووضعها في بويضة ملقحة أيضا بعد تفريغها من نواتها الأصلية، وقد نجحت العملية، وحدثت الانقسامات الجنينية حتى تشكل جنين حي، وبذلك أصبحت هذه التقنية هي الأساس العلمي الذي بنيت عليه تقنية الاستنساخ في حالة النعجة (دوللي)، كما أنشئ أول بنك للنفط في العالم عام 1980م. (17) وفي عام 1982م تم الإعلان عن إنتاج الفأر والجرذ العملاق الذي تم تحويله جينيا باستئصال جين هرمون النمو، وتمت أول عملية نقل لجنين بشري من رحم امرأة أخرى في عام 1983م.

وفي عام 1987م نجح العلماء في استنساخ الخراف وراثيا والقرود من الخلايا الجنينية «تقنية الانشطار» كما قام أحد الباحثين الأمريكيين باستنساخ دجاج على شكل سمان، كما تمكن العلماء من استنساخ خمسة خنازير والعديد من الحشرات عام 1991م وقد بدأ في عام 1990م مشروع الجينوم البشري لدراسة وتحديد الموروثات البشرية في العالم.

وتم استنساخ أول جنين بشري باستخدام تقنيات الانشطار الجنيني عام 1993م كما تمكنت شركتا «سيرونووا وركانون» من إنتاج الهرمون المحفز للإباضة عام 1994م بطرق الهندسة الوراثية، كما تمكن العلماء من استيلاء أغنام بطريقة نقل نواة خلية جنينية إلى بويضة مفرغة من نواها، وفي عام 1995م تمت ولادة أول حملين مستنسلين من خلايا جنينية مشتقة من جنين عمره 9 أيام في معهد روزالين باسكتلندا هما "ميجان" و "مورجان" وفي عام 1998م حدث التطور التاريخي للاستنساخ إذ نجح العالم الانجليزي "د. إيان ويلموت" وزملاؤه في استنساخ النعجة "دوللي" ولكن بطريقة غير الطريق التي تم الحصول بها على النعجتين "ميجان ومورجان" إذ نجح

في تقنية الاستنساخ الجسدي وهو يختلف عن الاستنساخ الجنيني، وتم الإعلان عنها في عام 1997م⁽¹⁸⁾

وفي عام 1998م أعلن عن استنساخ البقرة "ماركايتا" في فرنسا كما تم ولادة الحمل "بوني" وهو أول ولادة ناجحة للنعجة "دوللي" وفي عام 1999م أعلن ولادة طفل ذو مصدرين وراثيين من أم وأب واحد في مركز "أرتس" للإخصاب الصناعي بإيطاليا، ثم تم إنتاج أول جنين بشري مكون من حوالي "400" خلية ثم أحرق بعد ذلك، كما تمكن باحثون ألمان وأمريكان من استخدام خلايا جذعية جنينية لإصلاح خلل في الدماغ والنخاع الشوكي، وفي عام 2000م نجح فريق بحثي من استنساخ عجل من أذن عجل مستنسخ، وفئران من فئران مستنسخة، وهي لأول مرة على مستوى الحيوانات الكبيرة، حيث يمكن أن توفر العجول المستنسخة معلومات عن معدل الحياة والشيخوخة.

وفي عام 2001م تم استنساخ أول قطعة بعد فشل "87" محاولة، وفي عام 2002م أعلن عالم الجينات الإيطالي "سيفرينو انتيورينو" عن وجود خمس حالات حمل استنساخي بشري منتشرة في خمس دول وفي 2002/12/2م أعلنت شركة "كلونيد" برئاسة الرائيين عن ولادة أول طفلة مستنسخة . إيف . وهي لأم أمريكية من خلايا امرأة في الحادية والثلاثين، وهي التي حملتها وولدتها. (19)

وهكذا فإنه خلال هذه الفترة التاريخية التي تمتد عدة عقود من الزمن تمكن علماء الجينات والأجنة من استنساخ العديد من الحيوانات من مختلف الأجناس والأصناف، إلى أن وصلوا إلى الحقيقة المرة وهي الإعلان عن استنساخ أول مخلوق بشري هي الطفلة "إيف" - إن صح الخبر - وهل حقاً توصلوا إلى دوللي البشرية؟!، فطوال تلك الفترة برزت بعض الشركات العلمية التي حملت راية الاستنساخ البشري كحق من حقوق البشر في التطور حتى يتم تحديد من تمكن من استنساخ أول مخلوق بشري حتى يدخل التاريخ العلمي من أوسع أبوابه، ولو على حساب الإنسانية والقيم والأخلاق والقانون والقضاء.

أولاً . الإشكاليات الأخلاقية للاستنساخ:

إن النتائج التي يكتشفها البشر - مهما بلغت من التطور - معرضة للنقص والخلل؛ لأنها نتيجة لما توصل إليه العقل البشري، والعقل البشري مهما بلغ من الذكاء فإنه يبقى ذكاءً بشرياً طبيعته النقص؛ فالكمال لله وحده، والاستنساخ امتداد لهذه الحقيقة الثابتة، قال تعالى: ﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾⁽²⁰⁾.

وقد اكتشف العلماء بعد عملية استنساخ " دوللي " العديد من الإشكاليات والمفاسد الأخلاقية يصل بعضها إلى درجة الخطر، مما يستوجب توضيحها ومعرفتها؛ للتمكن من إعطاء الأحكام الشرعية المناسبة، وبخاصة في الجانب البشري، ومن هذه الإشكاليات ما يلي:

1. الإخلال بأخلاقيات التنوع البشري :

لقد اتفق العلماء باختلاف تخصصاتهم وانتماءاتهم على أن تطبيق تقنية الاستنساخ في عالم البشر ستؤدي إلى إنتاج نسخ متطابقة ومتماثلة، مما يؤدي إلى اختفاء سمة ضرورية وهي " التنوع الإحيائي "؛ أي التنوع البيولوجي، وهو ما يعرف باستقلالية الإنسان، فالاستنساخ يلغي واحدة من أهم الخصائص التي خص بها الخالق . سبحانه وتعالى . المادة الوراثية، وهي القدرة على التباين والاختلاف بين الأفراد ليكون كل فرد متميزاً عن بقية البشر، وإلا لما كان للحياة معنى، فأهمية كل مخلوق تكمن في تميزه عن كل ما حوله؛ وذلك أن كل إنسان منا يحمل أشياء تميزه بالذات لا يحملها شخص آخر؛ مثل بصمات الأصابع الجينية والبصمة الصوتية، قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْعَالَمِينَ﴾⁽²¹⁾، فاختلاف الألسنة لا تعني اللغات فقط، وإنما أيضاً البصمة الصوتية . النبوة . فهي مختلفة من شخص لآخر كاختلاف البصمات الأخرى، واختلاف الألوان هو الاختلاف في الصور؛ إذ كل إنسان يحمل صورة خاصة به، فهذا التنوع والاختلاف هدف من أهداف الخلق لقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَرَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ﴾⁽²²⁾.

فاستخدام تقنية الاستنساخ يفسد الحياة إذ يقضي على تمايز الناس فيتشابه الأفراد داخل المجتمع وتتطابق صفاتهم، فتعم الفوضى والسلب لحقوق الآخرين، وإلقاء التهم على غير أصحابها للتشابه بين الأفراد المستنسخة، كما لا يستطاع التفريق بين من هو الزوج الحقيقي أو الزوجة

الحقيقية، أو من هو المجرم الحقيقي أو حدوث اللبس في قاعة الامتحان... وغيرها من حالات الالتباس التي ستحدث في وجود الأشخاص المتماثلة بسبب مجيئهم عن طريق الاستنساخ، وبذلك تضيع الهوية الحقيقية للشخص، فالاستقلال الشخصي لكل إنسان هو الذي على أساسه يخاطب ويحاسب ويثاب ويعاقب، ويتحمل المسؤولية في الدنيا والآخرة.

إضافة إلى السلبيات السابقة المعروفة، والأضرار التي لم تعرف بعد فإن المأزق الكبير هو أنه لو تم خلق البشر جميعا بطريقة الاستنساخ، فإنهم سيكونون نسخاً متطابقة في الصفات والخصائص والقدرات والإمكانات الوراثية والصحية، فإذا هاجم أحد الفيروسات الفتاكة البشر ولم يكن لديهم مناعة ضده فإنه سيموت البشر جميعاً، ويتعرض جنس الإنسان للانقراض (23).

فالتنوع هو الدافع الأساسي للحياة، ومن ثم ينبغي حفظه من المخاطر التي تهدده في خضم هذا التطور الصناعي التكنولوجي، فحكمة الله في خلقه تستوجب التنوع في خلقه إذ جعله سبحانه وتعالى من خصائص جهاز الوراثة؛ قال تعالى: ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ (24).

ولقد شبه التنوع في الأشكال والأطوال والأجناس، وهو يماثل قوله ﷺ: "مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى" (25)، وقد نبه الإسلام إلى فائدة هذا التنوع البيولوجي بين البشر في دعوته إلى الاعتدال في الزواج وعدم ترغيبه في زواج الأقارب؛ لأن التباعد في الزواج يزيد من التباين الوراثي، ويزيد من صحة النسل ويقلل الأمراض والعيوب في الأجيال القادمة.

وبذلك فإن أي هدم وتغيير لخلق الله في هذا التنوع إنما هو هدم لبنيان الإنسان والتلاعب بالنظام الدقيق الذي يحفظ توازن الحياة والبيئة والإنسان، لأن التباين والتنوع يسهم في حيوية الأجناس واستمراريتها، والتماثل ووحدة النوع أو الاستنساخ يضعف الجنس وقد يؤدي إلى هلاكه، إذن فلنترك التنوع والتباين يزداد وينتشر بين المخلوقات على حسب الفطرة التي خلقت عليها لأنها حكمة الله في خلقه وهو سر من أسرار الحياة (26).

2. الإخلال بالأخلاقيات الزوجية والأسرية:

إن الاستنساخ ينافي سنة الزوجية في هذا الكون؛ فالمخلوقات كلها خلقها الله أزواجاً من ذكر وأنثى سواءً في البشر أو الحيوان أو الطيور أو النباتات، وحتى الجمادات كما في الكهرباء والذرة سالب وموجب، وقد أشار الله سبحانه وتعالى إلى هذه الظاهرة في كتابه العزيز في عدة مواضع منها قوله تعالى: ﴿وَخَلَقْنَاكُمْ أَزْوَاجًا﴾⁽²⁷⁾، ﴿وَأَنَّهُ خَلَقَ الذُّكْرَ وَالْأُنثَى. مِن نُّطْفَةٍ إِذَا تُمْنَى﴾⁽²⁸⁾، وقوله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُثْبِتُ الْأَرْضُ وَمِنَ أَنْفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ﴾⁽²⁹⁾، وقوله تعالى: ﴿وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾⁽³⁰⁾.

فالاستنساخ يقوم على الاستغناء عن أحد الجنسين والاكتماء بجنس واحد، وهذا ضد الفطرة الإنسانية التي فطر الله الناس عليها، فالإنسان بفطرته محتاج إلى الجنس الآخر، ليس لمجرد الإنجاب وحسب، بل هو أيضاً مدخل إلى السكينة والرحمة والمودة بين الزوجين، وبالتالي بين عائلتيهما، وبالتالي بين فئات المجتمع كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَمِن آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾⁽³¹⁾، فبممارسة الاستنساخ لا سكينة ولا رحمة ولا مودة، وبالتالي تتضرر البيئة الاجتماعية.

وإذا كان كل من الرجل والمرأة بحاجة إلى صاحبه ليسكن إليه وتقوم بينهما المودة والرحمة، فإن ذريتهما أشد ما تكون إلى الرحمة والمودة؛ أي إلى جو الأسرة والأمومة الحانية والأبوة الراحية.

فالحياة الزوجية والنظام الأسري هو الأساس في تكوين الإنسان السليم؛ وذلك لأن الاستنساخ لا يحقق سكن كل من الزوجين، إضافة إلى ذلك أنه لا يحقق الأسرة التي يحتاج إليها الطفل البشري للعيش في حماها تحت رعايتها ومسؤوليتها، وبنجاح الاستنساخ سيتم فصل الجنس عن الإنجاب على مستوى الحيوانات، وكذلك على مستوى البشر، فلم يعد الجنس هو الطريق الطبيعي للإنجاب، ولا حاجة بكل من الرجل والمرأة إلى بعضهما، ما دام كل واحد منهما قادراً على استنساخ نفسه، كما أن نجاحه وإشاعته سيؤديان إلى سيادة الإناث على الذكور أو العكس، فالاستنساخ البشري . إذا نجح . سيخرق قانون التكاثر الطبيعي وفرعه الأساسي قانون الزوجية الذي هو أساس استمرار واستقرار الحياة البشرية منذ أن خلق الله آدم . عليه السلام . ونسل منه نسله، وهو القانون الذي فيه سلامته وعظمته وانسجامه في هذا الكون، وفي قانون الاستنساخ تحطيم لنظام الأسرة

الذي وضعه الله سبحانه وتعالى، وخروجاً على الأخلاق؛ لأن الاستنساخ يجعل المرأة في غنى عن الرجل؛ حيث تشعر بأنها تستطيع أن تقدم للبشرية أشخاصاً ليسوا ثمرة زواج ولا علاقة لهم بالعائلة، فإذا تحقق فإنه سيخلق عائلة جديدة تختلف كل الاختلاف عن العائلة التقليدية، وسينشأ مجتمع جديد بعيد كل البعد عن القواعد الخلقية⁽³²⁾.

3. الاستنساخ يؤدي إلى اختلاط الأنساب:

تكمن خطورة الاستنساخ في تهديد حقوق الإنسان ومصالحة التي تتعلق بوجوده وانتمائه، وهي عملية الأنساب التي ستعرض للاختلاط عند تطبيق تقنية الاستنساخ عليه؛ لأن ذلك الشخص المستنسخ سيكون حاملاً لصفات الأب دون الأم، التي لا تعدو مجرد وعاء حمل، فهو صورة طبق الأصل لزوجها لا تربطها به أية علاقة أو صفة وراثية، حتى تشعر الأم بالعطف والحنو عليه، فالاستنساخ: "يبدو في ظاهره أنه بعيد عن مسألة اختلاط الأنساب، إلا أننا عند ما ننظر إليه بعمق نجد أنه يؤدي بالتأكيد إلى اختلاط الأنساب؛ فالأم التي أنجبت طفلاً من خلية جسدية من الأب تلد طفلاً ليس لها علاقة به من الناحية الوراثية، وينتمي . وراثياً . إلى الأب، ويقتصر دورها على إعطاء المحتوى أو البويضة الخالية من النواة التي تحتوي على المادة الوراثية، ثم حمل هذا الجنين لمدة تسعة أشهر في بطنها؛ أي أن دورها أصبح عبارة عن وعاء لإنجاب جنين لا ينتمي إليها على الإطلاق من الناحية الوراثية"⁽³³⁾.

فانعدام رابطة الدم بين الأم والطفل المستنسخ من الأب سوف يجعل المرأة تسعى لإنجاب نسخة طبق الأصل منها، وذلك بأخذ خلية منها، حيث لا يكون للأب أي دور في عملية إنجاب هذه الطفلة، وحينها يتساءل عن ماهية العلاقة التي تربط الطفلة بأخيها السابق المأخوذ خليته من الزوج، قال الدكتور عبد الهادي مصباح متسائلاً: "فأين روابط الدم التي نتحدث عنها؟ وأين الصفات المشتركة التي تجمع بين الإخوة؟ وكيف سيصبح هذا الأخ محرماً لأخته التي لا تمت له بصلة؟"⁽³⁴⁾

كما أن الاستنساخ سيؤدي إلى الحيلولة دون التوزيع العادل للميراث داخل الأسرة، فلا يستطيع أحد الوالدين أن يكون عادلاً عندما يحاول تقسيم الإرث على اثنين، واحد ينتمي إليه تماماً

وأخرى لا تنتمي إلى الزوج بأي حال من الأحوال، وكذلك حكم الميراث الشرعي للطفل المستنسخ، فهل يجوز توريث هذا الشخص المستنسخ من خلية الزوج من أمه التي لا ينتمي إليها وراثيًا على الإطلاق؟ وكذلك هل يجوز توريث الأنثى المولودة بالاستنساخ من خلية أمها من الزوج (أبيها) الذي لا تنتمي إليه وراثيًا على الإطلاق؟ إضافة إلى ذلك حكم الزواج بين المحارم⁽³⁵⁾.

وهكذا فعملية الاستنساخ ستؤدي إلى اختلاط الأنساب، الذي يترتب عليه كثير من المضار فيما يتعلق بالمصاهرة والزواج وحق الميراث والوصية... وغيرها من الحقوق، فالإنسان المستنسخ سيشعر بأنه ضائع ليس له أسرة أو هوية، فهو أقرب إلى اللقيط منه إلى الإنسان العادي السوي.

4. الاستنساخ سيؤدي إلى اختلاط الأجناس:

الله . سبحانه وتعالى . جعل كل جنس مستقلاً عن الآخر، لكن علماء تكنولوجيا الخلط الوراثي يحاولون خلط الأجناس بعضها ببعض الإنسان بالحيوان، والحيوان بالنبات، والإنسان بالنبات، وتكون عملية الخلط بين الأجناس المختلفة والأجناس المتشابهة.

ومن صور الأجناس المختلفة للخلط الوراثي ما حدث في جامعة نيويورك عام 1976م، حيث تمكن بعض العلماء من دمج حيوان منوي للإنسان مع بويضة من أنثى فأر، وقد فشلت المحاولة؛ حيث أكل البرنامج الوراثي للإنسان، وقد ذكر العلماء أن السبب في ذلك هو أن انقسام كروموسومات الفأر أسرع من انقسام كروموسومات الإنسان، والصورة الثانية تمكن أحد العلماء اليابانيين من الحصول على فئران تحمل كروموسومات بشرية كاملة بكل منها ما يقرب من ألف جين، بعد أن كانت عمليات نقل الجينات من البشر إلى الحيوانات لإنتاج حيوانات معدلة وراثيًا، لا تتضمن أكثر من جين أو جينين على الأكثر، وأطلقوا عليه اسم "ماني"، وهي منحوتة من كلمتي إنسان وحيوان باللغة الإنجليزية.

وقد استخدمت تقنية التهجين الخلوي الجسدي عن طريق دمج خلايا أجنة الفئران مع خلايا الجلد البشري.

ومن صور الأجناس المتشابهة للخلط الوراثي خلط البرنامج الوراثي للعنزة بالبرنامج الوراثي للخروف في أوائل الثمانينيات؛ وذلك باستخدام حيوان منوي من الخروف مع بويضة ماعز، وحصلوا على حيوان يسمى "العنزروف"، يجمع بين صفات الاثنين؛ حيث إنهما نوعان مختلفان من الماشية، لكنهما ينتميان إلى جنس واحد وهو الضأن.

ففي هذه العملية . عملية الخلط الوراثي . جوانب علمية وأخلاقية، فبجانب إمكانية دراسة دور الوراثة في تكوين وتشوهات الأجنة والأمراض الوراثية والاستخدام في علاج السرطان وأمراض الوراثة، هناك الجوانب الأخلاقية الخاصة بحدود الخلط بين الأجناس، أي: مدى إمكانية أنسنة الفئران! كما أنه يمتد النقاش ليتجاوز حدود الإنسان إلى حقوق الحيوان؛ لأن الفأر والإنسان يتشابهان وراثياً بنسبة 80%، بينما تزيد النسبة في الشمبانزي إلى ما يزيد على 98%، في حين يظل الإنسان إنساناً، والفأر فأراً ... إلخ.. فما الآثار البعيدة لهذا الخلط إذا تم بطريقة غير محسوبة⁽³⁶⁾؟

5 . الاستنساخ سيؤدي إلى مشاكل أخلاقية واجتماعية أخرى:

هناك الكثير من المشاكل الأخلاقية والاجتماعية الأخرى في المجتمعات الإنسانية، وبخاصة المجتمعات التي تخضع لتعاليم السماء وتطبيقها في قوانينها الوضعية التي تتناول هذه المجالات الإنجابية، ومن هذه المشاكل ما يلي:

أ- تشجيع بعض الظواهر الاجتماعية الخارجة عن مألوف العلاقات الإنسانية، حيث يفتح الباب أمام الشواذ سواء من الرجال أو من النساء لكي ينجبوا بهذه الطريقة، فالمرأة يمكن أن تأخذ خلية من نفسها أو من صديقتها التي تعاشرها دون حاجة إلى الرجل، وكذلك الرجل ربما يؤثر امرأة لتحمل له بوضع خليته في البويضة المفرغة من النواة؛ أي أن الطفل المتكون على الرغم من أنه يحمل الصفات الوراثية للشخص، الذي تم أخذ الخلية الجسدية منه، إلا أنه لا ينتمي بأي حال

من الأحوال إلى الأم التي حملته، أو الأم التي أعطته البويضة هذا في حالات الشذوذ، كما أنه سيكون ملكا للجهة التي قامت باستنساخه، وسيصبح سلعة يستعمل في قطع الغيار⁽³⁷⁾.

ب- أن الضرر الأخلاقي: يتعلق بالشخص الذي سيتم استنساخ خلاياه؛ فقد يجد نفسه . أي المانح للخلية . في وسط عاصفة إعلامية، إذا عرف عنه أنه قد سمح باستنساخ نفسه، ولتجنب ذلك فإن المجلس الاستشاري للأخلاقيات أصر على إجراءات تؤكد السرية الصارمة لكل من مانحي البويضات والخلايا، وكذلك أخذ الخلايا من طفل فهو عمل غير مستحسن لأن الطفل قد يشعر. عندما يصل إلى مرحلة النضوج . أنه قد تعرض لعمل لا أخلاقي كونه أقدم في عملية استنساخية إلا في حالة الطفل المريض الذي ربما لا يرجي شفاؤه فإن للأبوين الحق في اتخاذ هذا القرار نيابة عن طفلهما، إضافة إلى ذلك أن استنساخ المانح لنفسه قد يضع المستنسخ في مواجهة المجتمع، فهل من المجدي إغفال هوية المانح؟ وماذا سيكون عليه الوضع الأخلاقي للمستنسخ⁽³⁸⁾.

ج . وفي مجال الإرث: فإنه ستندم العدالة فلا يمكن عقلا أن يكون أحد الوالدين عادلا عندما يحاول تقسيم الإرث على اثنين واحد ينتمي إليه تماما، ونسخة منه، والأخرى تنتمي إلى أمها ولا تنتمي إليه بأي حال من الأحوال، فهل يجوز شرعا توريث هذا الشخص المولود من خلية بشرية من أبيه وعبرة عن نسخة منه ليرث من أمه التي لا ينتمي إليها وراثيا على الإطلاق؟⁽³⁹⁾.

د . إن خطر الاستنساخ الأعظم: يتمثل في الجانب النفسي في الوجود الإنساني، فالخطورة تكمن في التماثل أو اللا تماثل في المزاج والسجية والتصور والحرية والإرادة، وألا تختلف التوائم الطبيعية من الناحية السلوكية . لاسيما عند تباين البيئات الطبيعية والاجتماعية التي تكتنف كل توأم وترعرعه، وإلي أي حد ستكون البرمجة الاستنساخية . أو الوراثة . قدرا مسبقا ومحتوما يقيد الأجيال اللاحقة ويلجمها؟ وهل ستمضي المجتمعات القادمة شطر ما ينبغي أن تكون؟ إضافة إلى الخطورة الكامنة في جانب قيمه الراهنة والماثلة في شتى مؤسساته الحقوقية والاجتماعية، ومصير ما سيتطور منها التطور الأسوأ المتباعد عن مقاييس المدنية المقبولة في تفاعلات الأسرة والمهنة والدولة والصلوات العالمية، فيا ترى إنسان الاستنساخ سيكون قادرا على حرية التطور وحرية الإرادة، وحرية الإنجاز؟ أم أن برمجة " الهندسة الوراثة" ستعمل على أن تكون ذهنية الإنسان

مسبقة الصنع، فلا يبقى قادرا على وعي سليم وتقدير سديد، وتصور خصب، وعمل هادف ومسئول (40).

هـ . الاستنساخ سيؤدي إلى امتهان كرامة الإنسان، التي صانها الله وأعلى قدره على غيره من المخلوقات قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ (41) فإخضاع الإنسان لهذه التجارب واللعب في جيناته والمتضمنة فطرته وسلالاته وموروثاته دونما غرض مشروع أو مبرر مقبول لهو امتهان لكرامة الإنسان ما بعده امتهان أو التعدي على الإنسان من خلال أخذ الخلية منه دون إذنه، وإنشاء سوق خاص لبيع أجنة مستنسخة (42)

هذه بعض الإشكاليات الأخلاقية التي يمكن أن تترتب عن تقنية الاستنساخ إذا لم تنضبط بضوابط وقواعد تحدد حدودها، وتبين ما يجوز منها ديناً وأخلاقاً واجتماعاً، لأنها تساعد على تدمير مقومات التوازن الطبيعي للحياة بين الذكور والإناث، والأغنياء والفقراء، والأقوياء والضعفاء.... وغيرها من الفوارق، كما أن هذه التقنية ستؤدي إلى هدم العالم إذا نجح العلماء في استنساخ الإنسان العملاق أو إنسان لا يمكن السيطرة عليه، بحيث يسيطر على البشرية ويقضي عليها، أو يتمكن العلماء من دمج الأجناس بعضها ببعض من نباتية أو حيوانية أو إنسانية، وغيرها من المشاكل التي قد تجرّها هذه التقنية على العالم، وبذلك يعجز الإنسان عن إيجاد الحلول لهذه المشاكل التي صنعها بيده.

وبذلك فإن هذه التقنية ستسبب خلافاً في شبكة الاتصالات والعلاقات داخل الأسرة وفي المجتمع، وسيمتد هذا الخلل ليصيب القيم الاجتماعية؛ فالاستنساخ تمييع لمفاهيم الأمومة والوالدية والحياة الأسرية، وهو نفس لقاعدة إنسانية هي قاعدة التفرد، وهو محاولة للتدخل واللعب بالتوازن الطبيعي في الحياة (43).

ثانياً . الحكم الشرعي الاستنساخ:

لازال موقف العلماء، سواء أكانوا بيولوجيين أم فقهاء، أفراداً أم هيئات ومراكز علمية ودينية، من هذه القضية . كما هو معلوم . مثار جدل واسع؛ إذ يقف العلماء والمؤسسات العلمية بين مصدق

من الأصل لنجاح هذه التجارب ومكذب بها، وبين مؤيد ومعارض، بينما تقف المؤسسات الدينية الكبرى موقف المحرم لها؛ وذلك لما تحدثه هذه القضية من خطورة على البشرية، حتى إنه قيل بأنها أشد من القنبلة الذرية، إضافة إلى الأخطار والأضرار الأخلاقية الصحية والاجتماعية والنفسية والاقتصادية التي ستترتب على عملية الاستنساخ، وبخاصة في عالم البشر، والتي أوضحنا بعضها منها سابقاً، حيث ينتج عن هذه المواقف الأحكام التالية:

1 . إن الاستنساخ إذا ما اقتصر تطبيقه على غير المجال البشري لا خطر فيه، ولا يمس المقاصد الشرعية الخمس؛ لأن في تطبيق الاستنساخ على البشر مساساً بكرامة الإنسان الذي جعله الله خليفة في الأرض، كما أنه يجعل الإنسان كحيوانات التجارب، ويؤدي إلى اختلاط الأنساب التي أمر الله بصونها، وعلى الرغم من أن له بعض الفوائد، والتي لم يثبت تحقيق منافع أغلبها؛ كفهم طريقة عمل الجينات وكيفية تطورها، وفهم أدق الأمراض الوراثية، واستنساخ بعض الأعضاء البشرية، ومعالجة بعض الأمراض المستعصية... وغيرها من الفوائد المرجوة من هذه التقنية، فإنه يحرم العمل به طبقاً للقاعدة الفقهية "درء المفسد مقدم على جلب المصالح"، وكذلك القاعدة الفقهية "سد الذرائع"؛ حيث إذا كان العمل سيتخذ للوصول به إلى مفسدة، فإن الحكم الشرعي له هو التحريم؛ لأن ما يؤدي إلى المباح فهو مباح، وما يؤدي إلى الحرام فهو حرام، وهذا ما ينطبق على عملية الاستنساخ بحسب منافع ومضاره.

2 . أن الاستنساخ قسمان: كلي وجزئي، والكلي، وهو إنتاج إنسان كامل، وهذا ما أجمع الجميع . بيولوجيين وفقهاء . على تحريمه، أما الجزئي، وهو ما يعرف باستنساخ الأعضاء والأنسجة لاستعمالها في علاج كثير من الأمراض الوراثية، وهو ما يعرف بالاستنساخ العلاجي؛ فهو مشروع إذا كانت منفعه أكثر من مضاره، ولا يؤدي إلى تغيير التركيبة أو الصفات الفطرية للإنسان، وأن تكون مصادره غير محرمة أي مباحة.

وقد أكدت ذلك الهيئات والمؤسسات الدينية في العديد من ندواتها ومؤتمراتها، ومن هذه الندوات والمؤتمرات التي أصدرت التحريم للاستنساخ الكامل ما يلي:

أولاً: الندوة الفقهية الطبية بالدار البيضاء - المغرب - في 11-8/صفر 1418هـ - 17 يونيو 1997م. تحت عنوان "رؤية إسلامية لبعض المشاكل الطبية"، فقد رأت أن استنساخ الجنين البشري عن طريق الاستنساخ الجنسي أو "الاستنساخ" لتكوين التوائم المتماثلة، بحيث تتصرف كل من الخليتين الناجمتين عن انقسام البويضة، وكأنها بويضة جديدة من البداية، سليمة من حيث المبدأ، لكن تقييمها من ناحية النفع والضرر لا يزال في حوزة المستقبل، أما طريقة الاستنساخ عن طريق الخلية الجسدية داخل بويضة منزوعة النواة، لتشريع في الانقسام لتكوين جنين، كما حدث في استنساخ النعجة "دوللي"، فقد رأت أن هذه الطريقة تكتنفها محاذير فادحة، من أبرزها: العدوان على ذاتية الفرد وخصوصيته وتميزه من بين طائفة من أشباهه، وكذلك خلخلة الهيكل الاجتماعي المستقر، والعصف بأسس القرابات والأنساب، وصلات الأرحام والهيكل الأسرية، التي اعتبرتها الشريعة وسائر الأديان أساساً للعلائق بين الأفراد والزواج والمواريث والقانون المدني والجنائي.. وغيرها.

وقد استبعدت الندوة من البداية بحث كل ما يقم على عقد الزواج الشرعي القائم غريباً؛ لأنه حرام لا ريب، وتأسيساً على هذه الاعتبارات التي أجمع عليها الحاضرون، ورأى البعض تحريم الاستنساخ جملة وتفصيلاً، بينما رأى آخرون إبقاء فرصة الاستثناءات حاضرة أو مقبلة إن ثبتت لها فائدة، واتسعت لها حدود الشريعة على أن تبحث كل حالة على حدة، ولم تر الندوة حرجاً في الأخذ بتقنيات الاستنساخ والهندسة الوراثية في مجال النبات والحيوان في حدود الضوابط المعتمدة.

وقد أوضحت الندوة ما يلي:

- 1 - تحريم كل الحالات التي يقم فيها طرف ثالث على العلاقة الزوجية، سواء كان رحماً أم بويضة أم حيواناً أم خلية جسدية للاستنساخ.
- 2 - منع الاستنساخ البشري العادي، فإن ظهرت مستقبلاً حالات استثنائية عرضت لبيان حكمها الشرعي من جهة الجواز أو المنع.

3 . متابعة المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية وغيرها لموضوع الاستنساخ ومستجداته العلمية، وضبط مصطلحاته، وعقد الندوات واللقاءات اللازمة لبيان الأحكام الشرعية المتعلقة به (44).

ثانياً: قرار مجلس مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في دورة مؤتمره العاشر بجدة، خلال الفترة من 23 إلى 28 صفر 1418هـ، 28 يونيو- 3 يوليو 1997م . في قراره رقم "105/2/100 بشأن الاستنساخ البشري، وذلك بعد اطلاعه على البحوث المقدمة في موضوع الاستنساخ البشري والتوصيات الصادرة عن الندوة الفقهية الطبية بالدار البيضاء، واستماعه للمناقشات التي دارت حول موضوع الاستنساخ بمشاركة الفقهاء والأطباء، واتباع المبادئ والضوابط الشرعية، انتهى المجلس إلى ما يلي:

- 1 - تحريم الاستنساخ البشري بطريقتيه المذكورتين، أو بأى طريقة أخرى تؤدي إلى التكاثر البشري.
- 2 . إذا حصل تجاوز للحكم الشرعي المبين في الفقرة "1"، فإن آثار تلك الحالات تعرض لبيان أحكامها الشرعية.
- 3 . تحريم كل الحالات التي يقم فيها طرف ثالث على العلاقة الزوجية، سواء كان رحماً أم بويضة أم حيواناً منوياً أم خلية جسدية للاستنساخ.
- 4 . يجوز شرعاً الأخذ بتقنيات الاستنساخ والهندسة الوراثية في مجالات الجراثيم وسائر الأحياء الدقيقة والنبات والحيوان، في حدود الضوابط بما يحقق المصالح، ويدرك المفسد.
- 5 . كما أوصي بالمتابعة المشتركة بين كل من المجمع والمنظمة الإسلامية للعلوم الطبية لموضوع الاستنساخ ومستجداته العلمية، وضبط مصطلحاته وعقد الندوات واللقاءات اللازمة لبيان الأحكام الشرعية المتعلقة به، مع الدعوى إلى تشكيل لجان متخصصة تضم الأطباء وعلماء الشريعة، لوضع الضوابط الخلقية في مجال بحوث علوم الأحياء "البيولوجيا"؛ لاعتمادها في الدول الإسلامية (45)

ثالثاً: قرار مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف:

بعد ساعات قليلة من الإعلان الرسمي عن ولادة "إيف" . حواء" أعلن مجمع البحوث الإسلامية في الأزهر الشريف أن استنساخ الإنسان حرام، ويجب التصدي له ومنعه بكل الوسائل، وأنه يعرض الإنسان الذي كرمه الله لأن يكون مجالاً للعبث والتجربة، وإيجاد أشكال مشوهة وممسوخة، وأن القاعدة الفقهية في الإسلام هي أن درء المفسد مقدم على جلب المصالح، كما أنه يجب التفريق بين الهندسة الوراثية في النبات والحيوان لإنتاج سلالات قيمة ونافعة، وفي علاج الأمراض، ومحاصرة ثورات الأمراض والارتقاء بالطب ومعالجة الإنسان.

وقد أوصى المجمع على تطبيق حد الحرابة على من يطبقون تقنيات الاستنساخ على البشر، كما شددت الفتوى على أن الإسلام لا يعارض العلم النافع، بل يشجعه ويحث عليه، أما العلم الضار الذي يغلب ضرره على نفعه، فإن الإسلام يحرمه ليحمي البشر من أضراره⁽⁴⁶⁾

3 . من المعروف أن الاستنساخ من النوازل المعاصرة التي لا نص فيها، ولم يسبق لها حالة مماثلة للقياس عليها، والحيرة أمامها أو إصدار الأحكام الشرعية والعقوبة أمر لا يتفق ونظرة الإسلام وموقفه من العلم والتفكير، كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾⁽⁴⁷⁾.

وفي ثنائه على العلماء من عباده في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾⁽⁴⁸⁾، وقوله تعالى: ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾⁽⁴⁹⁾.

وغيرها من النصوص التي تدل على أنه يقتضي ذلك معرفة ذريته بالعلوم الإنسانية من كيمياء وفيزياء، وغير ذلك من شتى العلوم والمعارف.

والعلم قد يكون نافعا للإنسان، وقد يكون وسيلة للإضرار به، فهذه النوازل لها منافع، وفي الوقت نفسه لها أضرار، والمعيار الشرعي لقبولها أو رفضها هو ما تثمره من منافع، وما يترتب عليها من سلبيات، بناء على اعتبار قاعدة المصالح والمفاسد؛ فبالموازنة بين المصالح المفترضة والمفاسد المتوقعة نجد أن المفاسد تزيد على المصالح، بل إن المصالح لا تكاد تذكر

وإن وجدت؛ فهي لا زالت غير يقينية، ومن هنا نمنع هذه المسألة درءاً للمفاسد؛ لأن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح إذا تساوت، فكيف إذا كانت المفاسد أكثر؟⁽⁵⁰⁾.

وهذا ينطبق أيضا على الحالات التي أفتى بها بعض العلماء _ سواء البيولوجيين أو الشرعيين _ بجوازها انتظارا لنتائجها، كالاستنساخ الجنسي " الجنيني " أو السيامي، والاستنساخ العلاجي " الجنيني " استنساخ الأعضاء، واستنساخ الحيوانات والنباتات، على أن تتم هذه الأعمال وفق الضوابط والشروط الشرعية المتفق عليها.

وبذلك فإن الأرجح هو القول المانع والمحرم للاستنساخ الكامل للبشر، مع التوقف في حكم الاستنساخ الجزئي بحسب النتائج المستقبلية لتجارب الاستنساخ الجزئي، وذلك لما يترتب عليه من أخطار على الإنسان والأسرة والمجتمع.

ومن خلال العرض السابق لبعض المشاكل أو الإشكاليات الأخلاقية الناتجة أو التي يمكن أن تنتج عن تقنية الاستنساخ نستنتج ما يأتي :

- 1- أن تقنية الاستنساخ على الرغم من بعض الفوائد التي قد تجنيها البشرية منها إلا أنها ستسبب الكثير من الإشكاليات الأخلاقية والاجتماعية التي لا تتوافق مع قيمنا الإسلامية.
- 2- أن الأخلاق هي عنوان الشعوب، فهي مجموعة من العادات والتقاليد تحيي بها الأمم، وتتأسس بها الحضارات فلا بد من الحرص على اكتساب الأخلاق الحميدة، والابتعاد عن العادات السيئة .
- 3- أن هذه التقنية سيكون فيها تعدي على حقوق الإنسانية، سواء على المستوى الفردي كانتهاك حقه في التفرد والميراث وسرقة ممتلكاته الذاتية، أو على المستوى الأسري وذلك بالتعدي على النظام الطبيعي للأسرة .
- 4- أن هذه التقنية إذا لم تنضبط بضوابط وحدود ترشدها إلى الطريق السوي، فإنها ستؤدي بالبشرية إلى الانهيار وذلك بالتدخل في جيناتها باختلاط أنسابها وأجناسها.

5- أن الموقف الشرعي من هذه التقنية يتوقف على مدى المصالح المرجوة والمحقة منها والمفاسد الناتجة عنها لذلك كان موقف الهيئات الدينية هو التحريم لكل ما يعبت بمصالح البشرية ويمتنن كرامتها بالتعدي على حقوقها وخصوصياتها .

هوامش البحث :

1. لسان العرب لابن منظور مادة " ن س، خ"، تحقيق مجموعة من العلماء، دار المعارف، القاهرة، 1979م.
2. سورة الجاثية الآية: 28.
3. المفردات للراغب الأصفهاني ص: 490 - تحقيق سيد كيلاني - مطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر - الطبعة الأخيرة، السنة 1961م.
4. المعجم الوسيط ص: 2_956، معجم اللغة العربية: مطابع الأوفست ط3، السنة 985م.
5. المورد: منير البلعلبي حتى 1999 م، ص: 185، ونقلا عن قضية استنساخ الإنسان، يسرى رضوان - ص: 19 - 20. دار البشير للثقافة والعلوم: طنطا - ط1، السنة 2000م.
6. بحث "حقيقة الاستنساخ وحكمه الشرعي، عبدالعزيز محمد الربيعي" مجلة الشريعة والدراسة الإسلامية - العدد 49، السنة 2002 - ص: 139.
7. بحث "الاستنساخ من الناحية العملية والشرعية، علي محمد يوسف المحمدي - المجلة العلمية بكلية الشريعة والقانون - طنطا - العدد 150، السنة 1999م - ص: 2_182.
8. الاستنساخ جدل العصر: الشيخ جعفر حسن غريسي ص: 12 دار الهادي - بيروت - ط1، السنة 2002م.
9. الاستنساخ البيولوجي - الطريق الطويل نحو دوللي والاستنساخ البشري، آياد محمد علي فاضل الصعيدي ص: 23 - دار المسيرة للنشر والتوزيع عمان ط1 - السنة 2001م.
10. لسان العرب لابن منظور مادة " خ، ل، ق " .
11. المعجم الوسيط، مادة " خ، ل، ق " .

12. " بحث تصور مقترح لتدعيم التربية الخلقية في بعض المؤسسات التربوية . د نصر محمد محمود، ود محمود حسين علي، منشورات مؤتمر الثقافة العربية والإسلامية " الوحدة والتنوع" كلية دار العلوم، جامعة المنيا، 2008 ف .
13. سورة القلم الآية 4
14. المسند للإمام احمد 381/2 .
15. لسان العرب لابن منظور مادة " شكل "، وشبكة المعلومات " سؤال عن الإشكالية بقلم منذر أبو هوش، وموضوع المشكلة والإشكالية بقلم الأستاذ فيصل.
16. المرجع السابق.
17. انظر: الاستنساخ والإنجاب بين تجريب العلماء وتشريع السماء، د كارم السيد غنيم، ص62_63، دار الفكر العربي، مدينة نصر، ط1، 1998م.
18. انظر: المصدر السابق ص:62_66 والاستنساخ البيولوجي، ص:31_33.
19. انظر: استنساخ حواء أخطر الثورات البشرية، مجلة أكتوبر العدد 1367- السنة 2003/1/5م ص:48، و"الاستنساخ البشري الأول خدعة أم كابوس " ولادة حواء صراعا أخلاقيا، مجلة زهرة الخليج -العدد1241 السنة 2003/1/4م ص62_63
20. سورة الإسراء: الآية 85.
21. سورة الروم: الآية 21.
22. سورة هود: الآية 118.
23. انظر: الاستنساخ والإنجاب بين تجريب العلماء وتشريع السماء: ص 136 . 139، والاستنساخ قنبلة العصر: ص112، وبحث رؤية إسلامية لعلم الهندسة الوراثية والاستنساخ البشري: عارف على عارف: مجلة إسلامية المعرفة: العدد 12: ص 123، وبحث تحقيق الاستنساخ: عبد الفتاح محمود إدريس: مجلة الوعي الإسلامي: العدد 448: السنة 2 . 2003/3 ص 19.
24. سورة الروم: الآية 29.

25. صحيح مسلم . شرح النووي . كتاب البر والصلة والآداب: باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم: 140/16.
26. انظر: الاستنساخ بين تجريب العلماء وتشريع السماء: ص 38: رؤية إسلامية لعلم الهندسة الوراثية والاستنساخ البشري: مجلة إسلامية المعرفة: ص124.
27. سورة النبأ: الآية: 8.
28. سورة النجم: الآيتان 44 . 45.
29. سورة يس: الآية 35.
30. سورة الذاريات: الآية 49.
31. سورة الروم: الآية 20.
32. انظر: الاستنساخ: عبد الفتاح محمود إدريس: مجلة الوعي الإسلامي العدد: 448: السنة 2 . 2003/3: ص 19 . 20، والاستنساخ والإنجاب بين تجريب العلماء وتشريع السماء ص 140 . 141، والاستنساخ جدل العلم والدين والأخلاق: بحث جوانب الاستنساخ الإنسانية: فرانسوا أبو مخ: ص 108 . 109: دار الفكر: دمشق: دار الفكر المعاصر: بيروت: ط1: 2000، وبحث الآثار الاجتماعية والأخلاقية لتطبيق الاستنساخ فى المجال البشرى: أ.محمد ياسين: رؤية إسلامية لبعض المشكلات الطبية المعاصرة (الاستنساخ) 236 . 239.
33. الاستنساخ بين العلم والدين: عبد الهادي مصباح: ص 42.
34. المرجع السابق: ص 42.
35. انظر: الاستنساخ بين العلم والدين: عبد الهادي مصباح: ص 41 . 42، وبحث الإنجاب بين التجريم والمشروعية: محمد أحمد طه: مجلة روح القوانين: العدد 18: 1999/8م: ص: 222 . 224.
36. انظر: تكنولوجيا الخلط الوراثي للكائنات الحية ثورة علمية أم معضلة أخلاقية: وجدي عبد الفتاح سواحل: مجلة الوعي الإسلامى: العدد 430: السنة جمادى الآخرة 1422 ص 27 . 28، والاستنساخ قنبلة العصر: ص 109 . 112.
37. انظر: الاستنساخ بين العلم والدين: عبد الهادي مصباح: ص 41.

38. انظر: أول جنين بشري مستنسخ: مجلة العلوم: العددان 3/2: المجلد (18): السنة 2 . 3 /2002: ص 21، وهل يسمح باستنساخ البشر: فهد نصر: مجلة العربي: العدد 532: سنه 2003/3: ص149.
39. انظر: الاستنساخ بين العلم والدين: عبد الهادي مصباح: ص 42 . 43.
40. انظر: الاستنساخ جدل العلم والدين والأخلاق: "بحث الاستنساخ والأخلاق": عادل العوا: ص 139 . 140.
41. سورة الإسراء الآية: 70.
42. انظر قضية الاستنساخ، تحقيق الأستاذ يسري رضوان، ص 112 .
43. انظر: الاستنساخ قنبلة العصر: ص 115 . 116، ومن يخاف استنساخ الإنسان: ص 53، والاستنساخ في ضوء الأصول والقواعد والمقاصد الشرعية: ص 60 . 61.
44. انظر: قضية استنساخ الإنسان ص 94 . 99، والإسلام والمشكلات الطبية المعاصرة: توصيات الندوة الفقهية الطبية التاسعة "الاستنساخ" ص 15 . 21.
45. انظر: الاستنساخ البشرى بين القرآن والعلم الحديث: ص 112 . 116.
46. انظر: تحريم إسلامي قاطع للاستنساخ البشرى: مجلة الوعي الإسلامي: العدد 448: السنة ذو الحجة 1423هـ: ص17، و"استنسخ..يستنسخ استساخا . لعبة هذا الزمان" مجلة المرأة اليوم: العدد 9: السنة 2003/1/7: ص 19.
47. سورة البقرة: الآية 30.
48. سورة فاطر: الآية 28.
49. سورة الذاريات: الآية 21.
50. انظر: بحث عمليات التنسيل: الاستنساخ وأحكامه الشرعية: عبد الناصر أبو البصل: دراسات فقهية في قضايا طبية معاصرة: مجموعة من العلماء: 674/2.